

## 7371 - حكم عمل قوم لوط وتعليق الطلاق بسفر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذا السائل يقول في رسالته لقد فعلت ما يغضب الله تبارك وتعالى. فعلت فعل قوم لوط. وبعدما افعلت هذه الفعلة اقسمت بالطلاق ان اسافر الى بلدي في شهر كذا. لكنني ندمت على الطلاق الذي اقسمت به - 00:00:00

وانا في حالة غضب لدرجة اني نظرت المرأة وبصقت على وجهي وقلت انا لا يصح ان اكون مسلم. سؤالي هل تقع الطلاق؟ هل يقع الطلاق اذا لم اسافر في الوقت المحدد؟ اما اولا فعمل قوم لوط - 00:00:18

من اكبر الكبائر ومن اعظم الفواحش نسأل الله العافية. قال قال الله في ذلك لقوم لوط انكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين. وفي الحديث لعن الله من عمل عمل قوم لوط. لعن الله من عمل عمل قوم لوط - 00:00:40

لعن الله من عمل عمل قومي ففيها فاحشة عظمى ونكرأ نسأل الله السلامة وعليك التوبة الى الله من ذلك التوبة الصادقة المتضمنة الندم على ما مضى منك والاقلاع من ذلك تعظيميا لله وخوفا منه سبحانه وتعالى وطاعة له - 00:00:58

ومع العزم الصادق الا تعود الى ذلك. هذا هو الواجب عليك نسأل الله ان يمتن عليك بالتوبة. ولعلك تبت ان شاء الله من ذلك والمقصود ان التائب من الذنب كمن لا ذنب له - 00:01:17

واذ من الله عليك بالتوبة الصادقة فانت على خير وعرفنا التوبة الصادقة هي المتضمنة لامور ثلاثة الامر الاول الندم على ما مضى منك من هذا العمل القبيح المنكر. الثاني الاقلاع منه والحد منك. الثالث العزم الصادق الا تعود فيه - 00:01:29

وينبغي لك مع هذا ويشرع لك ان تتبع هذا بالعمل الصالح. لقول الله عز وجل وتوبوا الى الله جميعا. ايها المؤمنون لعلكم تفلحون ولقوله سبحانه لما ذكر الشرك والقتل والزنا في سورة الفرقان قال الا من تاب وامن قال في الاية والذين لا يدعون مع الله الاها اخر - 00:01:50

ولا يغفر النفس التي حرمت الله الا بالحق ولا يزnon. ومن يفعل ذلك يلقي اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا. هذا العذاب لهؤلاء للمشرك والقاتل بغير حق والزاني. واذا كان هذا العذاب العليم للزاني وهؤلاء وهذين الذي معه. فاللائق اشد من ذلك - 00:02:10

والله العظيم ثم قال بعد ذلك سبحانه الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاوئتك يبدل الله سيئاتهم حسنات فعليك يا اخي بالتوبة الى صادقة والعمل الصالح وابشر بالخير ان شاء الله. والله يقول سبحانه ايضا في الآيات الاخرى واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا - 00:02:31

اما الطلاق فعلى حسب نيتك على الصحيح. ان كنت اردت انك ان لم تسافر فامرأنها طلاق وقع عليها طلاقة في كلامك هذا اما ان كنت اردت حتى نفسك والعزم عليها بالسفر - 00:02:52

ولم ترد ايقاع الطلاق من زوجته لم تسافر وانما اردت بهذا ان تسافر ان تحت نفسك وان تلزمها بالسفر وان تؤكدها حتى تسافر ولم ترد ايقاع الطلاق ان لم تسافر ولم يخطر ببالك يقع الطلاق ان لم تسافر - 00:03:10

فهذا كفارة اليدين وهي اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او عتق رقبة واطعامهم يكون بنص ساعة كيلو ونص تقريبا من التمر او من الارز او من الحنطة او غيرها من قوت البلد - 00:03:25

او كسوة الفقراء العشرة كل واحد يعطى قميصا ومدرعة او تجارة ورداء يوضع ازار ورداء او تعتنق رقبة مؤمنة او امة من ذكر وانثى رقبة مؤمن ذكرها كان او انثى - 00:03:40

فإن عجزت كنت فقيراً لا تستطيع هذه الأمور فعليك أن تصوم ثلاثة أيام هذه كفرة اليمين والطلاق لا يقع ما دمت ما أردت إلا الحث والتحريظ على السفر ولم ترید يقع الطلاق فعليك كفاره ولا يقع الطلاق. أما إن كنت أردت - 00:04:01 -  
ايقاع الطلاق أن لم تسافر في وقت معين أردته فإنه يقع طلاقة عليها ولك أن تراجعها. إذا كنت لم تطلقها قبل الطلاقتين فاذًا كنت لم يسبق منها طلاق قبل ذلك مرتين فلنك أن تراجعها. فإن كنت طلاقتها قبل ثلاث مرتين فهذه الثالثة فلا تحل لك إلا بعد زوج - 00:04:19 -  
نعم بارك الله فيكم - 00:04:39